

في: 2022/06/22

## اقتراح قانون إنشاء وزارة التخطيط والتنمية

أقر مجلس النواب ويصدر رئيس الجمهورية الأمر رقم 101 لسنة 2022

### المادة 1:

تنشأ وزارة للتخطيط والتنمية تنحصر بها مهام التخطيط الوطني والمناطقى الرئيسية وتتولى اقتراح خطط التنمية في المجالات كافة.

تقوم هذه الوزارة بالتنسيق مع الوزارات الأخرى والجهات الرسمية المعنية وفيما بينها، بوضع الخطط طويلة ومتوسطة الأجل (مثال : العشرية والخمسية)، الشاملة والقطاعية في المجالات المختلفة، وإجراء الدراسات والأبحاث اللازمة لذلك.

تقدم الوزارة إلى السلطات العامة الاستشارات التي تساعد في مجال الإصلاحات التي تقررها، كما في اتخاذ القرارات التنموية ورسم السياسات في المجالات المختلفة، وفي وضع الخطط قصيرة الأجل وذلك عند الطلب.

يمكن تكليف الوزارة من قبل السلطات العامة بمهام معينة تتعلق بمجال خبرتها، كما يمكن أن تقوم ببعض أعمالها من خلال لجان بمواضيع محددة أو مجموعات عمل مشتركة تضم عند الاقتضاء من يلزم من الخبراء.

### القسم الأول

#### الهيكلية

المادة 2: تتكون وزارة التخطيط من المديرية العامة ويلحق بها عدد من الوحدات المساعدة.

### الفصل الأول: المديرية العامة

المادة 3: يقوم على رأس الهيكلية العامة الوزير ، ويلحق بالوزير وحدة للرقابة .

تتكون الوزارة من المديرية العامة وعدد من المديريات التي تتبعها وهي :

مديرية التنمية والتخطيط الإداري، مديرية تخطيط الموارد البشرية وتنميتها، مديرية التنمية والتخطيط الاقتصادي والمالي، مديرية الموارد الطبيعية، مديرية البنى التحتية، مديرية الحماية الاجتماعية والأسرة، مديرية التعاون الدولي.

ويلحق ديوان الوزارة بالمدير العام

في: 2022/06/22

مديرية التنمية والتخطيط الإداري  
مديرية التنمية والتخطيط الاقتصادي والمالي  
مديرية الموارد الطبيعية  
مديرية البنى التحتية  
مديرية الحماية الاجتماعية والأسرة  
مديرية التعاون الدولي

#### المادة 4: الديوان :

يتولى الديوان الشؤون الآتية:

- 1- الأعمال القلمية ومنها أعمال البريد وحفظ الأوراق والملفات.
- 2- شؤون الموظفين واللوازم ومنها تنظيم الملفات الشخصية وإجراء المعاملات المتعلقة بالتعيين والترفيغ والنقل والإجازات والتأديب والصرف من الخدمة.
- 3- المراجعات والشكاوى.

#### المادة 5: مديرية التخطيط الاداري وتنمية الموارد البشرية :

تهتمّ، بالتنسيق مع الإدارات والمؤسسات المعنية وفيما بينها، بالتخطيط لرفع مستوى الإدارة المركزية واللامركزية وكفاءتها علمياً وتقنياً وتطوير كفاءات الموظفين عن طريق الإعداد المستمرّ ومتابعة الأداء ومعالجة الثغرات وسائر المشاكل ووضع الحلول لها. كما تعد الخطط للحكومة الالكترونية والتحول الرقمي وتعد كذلك الدراسات الاكتوارية في المجالات اللازمة.

كما تعنى هذه المديرية بالتنسيق بين الوزارات والادارات المعنية من أجل وضع خطط لتطوير الادارة وتنمية الموارد البشرية ومتابعة المسارات الوظيفية وتدريب الموظفين وتأهيلهم لمسايرة التطورات المتسارعة على الصعد الادارية والتقنية حتى يستطيعوا القيام بمهامهم بالطريقة الفضلى، كما تضع خطط عمالة أصحاب الاحتياجات الخاصة وتسهيل انخراطهم في سوق العمل.

#### المادة 6: مديرية التخطيط الاقتصادي والمالي:

تعنى، بالتنسيق مع الوزارات والمؤسسات المختصة وفيما بينها، بوضع الخطط الاقتصادية طويلة ومتوسطة المدى والتي تهدف إلى تحقيق النمو المستدام والإنماء المتوازن للمناطق، وتنمية قطاعات الإنتاج ورفع مستوى الإنتاجية والدخل، وتأمين فرص العمل والاهتمام بتشغيل أصحاب الحاجات الخاصة ومعالجة أسباب الانكماش والركود والتضخم وتمويل الاستثمارات بأعلى كفاءة وأقل كلفة، وغير ذلك... وكذلك إيداء الرأي في البرامج المتعلقة بالقروض العامة وسبل إيفائها..

#### المادة 7: مديرية الموارد الطبيعية:

تقوم، بالتنسيق مع الوزارات والمؤسسات العامة المعنية والبلديات وفيما بينها، بالتخطيط في مجالات الموارد الطبيعية التقليدية وغير التقليدية، بما يتوافق مع احتياجات التنمية المستدامة.

منقول  
A

### المادة 8: مديرية البنى التحتية:

تقوم بالتنسيق مع الوزارات والإدارات المختصة وفيما بينها، بدراسة الحاجات الإنمائية بمختلف أوجهها، والتخطيط لها على الصعيد الوطني والمناطقى وتحديد الأولويات وإعداد خطط المشاريع الآيلة إلى الإنماء المتوازن.

### المادة 9: مديرية الحماية الاجتماعية والأسرة:

تقوم بالتنسيق مع الوزارات والإدارات المختصة وفيما بينها، بالتخطيط لقضايا العمل والضمان والشؤون الصحية وشؤون الشيخوخة وشؤون ذوي الاحتياجات الخاصة والأمومة والطفولة والشباب، وتوفير السكن لذوي الدخل المحدود والمتوسط.

### المادة 10: مديرية التعاون الدولي:

تتولى، بالتنسيق مع الوزارات والإدارات المختصة وفيما بينها، بالتخطيط في مجال استخدام القروض والهبات الدولية والإقليمية للبنان . كما تتولى التنسيق في الشؤون المتصلة بعملها حصراً، مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والوكالات المتخصصة ذات الصلة.

## الفصل الثاني: الوحدات المساعدة

المادة 11: ترتبط هذه الوحدات بالوزير وتتكون من وحدات رئيسية ووحدات استشارية.

المادة 12: الوحدات الرئيسية، وتتكون من وحدة الخطة الشاملة التي تنسق بين القطاعات.

المادة 13: تقوم وحدة الخطة الشاملة بالتنسيق مع المديريات المذكورة في المواد 5 إلى 10 بإعداد الخطط الشاملة وتحدد الأولويات بناء على الإمكانيات والموارد المتاحة.

المادة 14: تتألف الوحدات الاستشارية من وحدة قياس الأداء ووحدة الشؤون الإدارية والمالية والقانونية.

وتلحق المؤسسة العامة للمواصفات والمقاييس بهذه المديرية وتكون جزءاً من تشكيلاتها.

المادة 15: وحدة قياس الأداء وتتولى بالتنسيق مع الوزارات والإدارات المعنية، متابعة تنفيذ المشاريع للتأكد من التقيد بالمهل المقررة في الخطة والالتزام بالمعايير والمواصفات ومراعاة مقتضيات الجودة والكفاءة.

ح. ن. ن. ن.

## المادة 16: وحدة الشؤون الإدارية والمالية والقانونية:

تقوم دائرة الشؤون الإدارية بتنسيق ومتابعة الأنشطة والجهود الإدارية داخل الوزارة كما تقوم بإدارة وحفظ وصيانة الموارد اللوجستية والحرص على استخدامها بالشكل الأمثل. تقوم دائرة الشؤون المالية باقتراح وإعداد الموازنة الخاصة بالوزارة وتتولى معاملات الانفاق تبعاً للقرارات الرسمية الصادرة عن الجهات ذات الصلاحية في الوزارة. تقوم دائرة الشؤون القانونية بطرح الحلول للمشاكل القانونية داخل الوزارة أو في علاقتها مع الخارج، وتعدّ الدراسات والمطالعات في هذا الصدد.

## القسم الثاني

المادة 17: مع مراعاة النصوص القانونية الأخرى، على الإدارات العامة والمؤسسات العامة والصناديق تزويد الوزارة بالمعلومات والدراسات المتاحة لها والتي تعد ضرورية لأداء واجباتها. وتقوم الوزارة بإبلاغ هذه الإدارات والمؤسسات العامة بطلباتها كي تؤخذ بعين الاعتبار في برامج دراسات وأعمالها الإحصائية.

## المادة 18:

بعد انجاز أي خطة من الخطط العامة او القطاعية بالتنسيق مع الوزارات والادارات المعنية، يرفع وزير التخطيط والتنمية الخطة المشار اليها اعلاه الى مجلس الوزراء لدراستها وقرارها وتصبح هذه الخطة بعد اقرارها في مجلس الوزراء ملزمة لجميع وزارات وادارات ومؤسسات الدولة ويحتاج اي تعديل عليها الى قرار جديد من مجلس الوزراء.

المادة 19: ترفع الوزارة تقريراً سنوياً شاملاً إلى رئيسي الجمهورية والحكومة ويحال إلى المجلس النيابي، ويتضمن ما قامت به من أعمال. وتنتشر في الجريدة الرسمية، وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة


جنرل نيل  
A

## أحكام انتقالية

**المادة 20:** على وزارة التخطيط أن تضع خلال ستة أشهر من إنشائها رؤية اقتصادية وتنموية عامة للدولة في المجالات ذات الصلة بعملها، وأن تتولى بعد ذلك وبانتظام إعداد الخطط الخمسية والعشرية وغيرها من الخطط المنوطة بها، وبعد إنجازها تقرر في مجلس الوزراء .

**المادة 21:** تحدّد الدقائق التفصيلية لهذا القانون بمراسيم تتخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزير التخطيط

جند فقل  
→



الوحدات الرئيسية

الوحدات الاستشارية

الوزير

مكتب الوزير

المدير العام

الديوان

وحدة الخطة الشاملة والتنسيق بين القطاعات

وحدة قياس الأداء

المؤسسة العامة للمؤسسات والمقاييس

إدارة الإحصاء المركزي

وحدة الشؤون الإدارية والمالية والقانونية

مديرية التعاون الدولي

دائرة التعاون الدولي والعلاقات مع المنظمات الدولية

دائرة متابعة المشاريع ذات الطابع الدولي

مديرية الحماية الاجتماعية والأسرة

دائرة المرض

دائرة شؤون الشيخوخة

دائرة الأسرة

دائر الإسكان

مديرية البنى التحتية

الدائرة المركزية

الدائرة المحلية

دائرة تخطيط المدن والأراضي

مديرية الموارد الطبيعية

دائرة البترول والمشتقات النفطية

دائرة الكهرباء والطاقة المتجددة

دائرة الموارد المالية

دائرة التفتيات والبيئة

مديرية التنمية والتنمية الاقتصادي والمالي

دائرة الزراعة

دائرة الصناعة

دائرة التجارة والخدمات

دائرة تطوير المؤسسات الصغيرة

دائرة النقل

مديرية تخطيط الموارد البشرية

دائرة تخطيط الموارد البشرية

دائرة المسارات الوظيفية

دائرة التدريب والتأهيل

دائرة شؤون أصحاب الاحتياجات الخاصة

مديرية التنمية والتخطيط الإداري

دائرة تطوير الإدارات المركزية

دائرة تطوير الإدارات اللامركزية

دائرة الحكومة الإلكترونية والتحول الرقمي

دائرة الدراسات الأكتورية

## الأسباب الموجبة

بما أنّ وظائف الدولة الحديثة أصبحت على درجة عالية من التعقيد، ما يحدث التضارب في المهام وأحياناً التناقض وهدر الإمكانيات والطاقات.

ولما كان تنظيم الأعمال والبنى والخدمات الأساسية التي تقوم بها الدولة أمراً ضرورياً لتحقيق الأهداف الاستراتيجية وبعيدة الأمد في التنمية والتطوير والتقدم والنمو، وهذا ما لا تحققه البرامج الآتية، أو المشاريع المتفرقة والمرتبلة التي لا تندرج ضمن خطة عامة ومتكاملة.

ولما كانت دول العالم قد اعتمدت لغرض الترشيح والتوجه نحو المستقبل، هيئات للتخطيط متوسط الأمد وطويل الأمد.

وبما أنّ لبنان يعاني بشكل خاص من الاختلالات في النمو مناطقياً وقطاعياً ومن الإخفاقات بنتيجة غياب التخطيط، الأمر الذي يجعل هذا الأخير ضرورة ملحة للإتماء المتوازن.

من هنا كانت ضرورة استحداث وزارة للتخطيط تقوم بوضع إطاراً عاماً لعمل الحكومة وتنسق الأعمال فيما بين الوزارات والإدارات والمؤسسات العامة بشكل دائم، معتمدة التخطيط العشري والخمسي إضافة إلى تقديم المشورة والتوصيات في مجال التخطيط قصير المدى (السنوي). وكل ذلك قائم على أساس الدراسات العلمية وآراء الخبراء في المجالات كافة.

لذلك

أعدنا اقتراح القانون هذا القاضي بإحداث وزارة للتخطيط في الجمهورية اللبنانية.  
راجين من مجلسكم الكريم إقراره

محمد العبد  
\*